

153750 - أنواع الالتفات في الصلاة

السؤال

هل الالتفات في الصلاة بدعة أم يبطل الصلاة؟

الإجابة المفصلة

الالتفاتات في الصلاة أنواع :

1- منها : الالتفات بالصدر فيحول صدره عن جهة القبلة ، فهذا الالتفات يبطل الصلاة ، لأن استقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة .

وانظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (65853)

2- الالتفاتات بالرأس أو بالعين فقط ، مع بقاء البدن مستقبلاً القبلة ، فهذا الالتفاتات مكره ، إلا إذا فعله المسلم لحاجته إلى ذلك .

فإذا فعله من غير حاجة فقد نقص ثواب صلاته ، غير أنها صحيحة لا تبطل بذلك .

جاء في "الموسوعة الفقهية" (109/ 27) :

"لَا خِلَاقَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي كَرَاهَةِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ؛ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَثُ: سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: (هُوَ احْتِلَاصٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ) رواه البخاري (751).

والكره مقيده بعدم الحاجة أو العذر ، أما إن كانت هناك حاجة : كحوفي على نفسه أو مالي لم يكره "انتهى .

وجاء في "فتاوی اللجنة الدائمة" (27/ 7) :

"والالتفاتات مكره في الصلاة وينقص ثوابها ، لكن لا تجب الإعادة على من التفت في صلاته؛ لأنه قد ثبت في أحاديث أخرى ما يدل على جواز الالتفاتات إذا دعت إليه الحاجة ، فعلم بذلك أنه لا يبطل الصلاة "انتهى .

وقد جاءت أحاديث كثيرة تدل على جواز الالتفاتات في الصلاة إذا كان ذلك لحاجة ، منها : ما رواه مسلم (431) عن جابر رضي الله عنه قال : "اشتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَّفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قَيَّاماً فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فَغَوْدًا ".

وروى أبو داود (916) عن سهل ابن الحنظلي رضي الله عنه قال : "تُوبَ بِالصَّلَاةِ – يعني صلاة الصبح – فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ يَتَفَثِّتُ إِلَى الشَّعْبِ" ، قال أبو داود : وكان رسول فارساً إلى الشعيب من الأئم يحرس . صححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله : "الالتفاتات في الصلاة للتعمذ بالله من الشيطان الرجيم عند الوسوسة لا حرج فيه ، بل هو مستحب عند شدة الحاجة إليه بالرأس فقط " .

انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (130 / 11) .

3- وهناك نوع ثالث من الالتفات ، وهو الالتفات في الصلاة بالقلب ، بالأفكار التي يشغل بها ولا يتذكر صلاته .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

"اعلم أن الالتفاتات نوعان :

1. التفات حسي بالبدن ، وهو التفات الرأس .

2. التفات معنوي بالقلب ، وهو الوساوس والهواجيس التي ترد على القلب ، فهذا هو العلة التي لا يخلو أحد منها ،

وما أصعب معالجتها ! وما أقل السالم منها ! وهو منقص للصلوة ، ويما ليته التفات جزئي ! ولكن التفات من أول

الصلوة إلى آخرها ، وينطبق عليه أنه اختلاس يختلسه الشيطان من صلوة العبد "انتهى من " الشرح الممتع" (3)

. (70/

والله أعلم .